

قرارات

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

قرار وزاري رقم ٢٤٢ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/٧/٢٧

بشأن إلغاء جميع القرارات الوزارية الصادرة بالترخيص

لمدرسة المنصورة كولدج انجليزية للغات

بتدريس المناهج ذات الطبيعة الخاصة (الأمريكية - البريطانية)

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وتعديلاته ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بشأن تنظيم وزارة التربية والتعليم؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٢١ لسنة ٢٠٠٦ بشأن معادلة المستوى العلمي

لشهادة «أمريكان هاي سكول دبلومة» (American High School Diploma)؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٠٩ لسنة ٢٠٠٦ بشأن الترخيص لمدرسة المنصورة كولدج

الخاصة للغات بالدقهلية بتدريس مناهج إضافية (IGCSE) المعتمدة من جهة الاعتماد

بجامعة كامبردج (Cambridge)؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٧ بشأن الترخيص بإنشاء مدرسة المنصورة

كولدج الدولية بتدريس المناهج الأمريكية من مرحلة رياض الأطفال ، وحتى نهاية مرحلة

التعليم الأساسي خصماً من الفصول السابق الترخيص بها؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨١ لسنة ٢٠١٠ الصادر بتعديل القرار الوزارى رقم ٤٠٩ لسنة ٢٠٠٦ للمرحلة الثانوية ، والترخيص لمدرسة المنصورة كولج الحاصة للغات بتدريس المناهج البريطانية لمرحلة التعليم الأساسي خصماً من الفصول المرخص بها من المديرية التعليمية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠١٤ بشأن التعليم الخاص ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٢ لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته بشأن ضوابط وتنظيم العمل بالمدارس الخاصة التى تطبق مناهج ذات طبيعة خاصة (دولية) ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٩٥ لسنة ٢٠١٥ بشأن اعتماد شهادات طلب الدبلومة الأمريكية ؛
وعلى الاتفاقية المبرمة بين كل من وزارة التربية والتعليم والمركز الثقافى البريطانى ، وكل من جامعة كامبردج (Cambridge) وهيئة إيدكسل الدولية (Edexcel) ؛

وعلى طلب الممثل القانونى للمدرسة الوارد من خلال إدارة التعليم الخاص بمديرية التربية والتعليم بمحافظة الدقهلية بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢٩ ؛

وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس التى تطبق مناهج ذات طبيعة خاصة (دولية) بجلستها رقم (٧٠) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢٩ والمعتمد محضرها من الدكتور الوزير ؛
وتحقيقاً للصالح العام ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تلغى القرارات الوزارية الآتية :

- ١ - القرار الوزارى رقم (٣٢١) الصادر بتاريخ ٢٠٠٦/٩/١١ بشأن معادلة المستوى العلمي لشهادة (أمريكان هاي سكول دبلومة) .
- ٢ - القرار الوزارى رقم (٤٠٩) الصادر بتاريخ ٢٠٠٦/١١/٨ بشأن تدريس المناهج البريطانية الإضافية (IGCSE) .

٣ - القرار الوزاري رقم (٩١) الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٣/٢٧ بشأن الترخيص بتدريس المناهج الأمريكية من مرحلة رياض الأطفال ، وحتى نهاية مرحلة التعليم الأساسي .

٤ - القرار الوزاري رقم (١٨١) الصادر بتاريخ ٢٠١٠/٧/٢٠ بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم (٤٠٩) الصادر بتاريخ ٢٠٠٦/١١/٨ والتي صدرت بالتراخيص لمدرسة المنصورة كوليج الخاصة للغات لتدريس المناهج ذات الطبيعة الخاصة (الأمريكية - البريطانية) ، والكافية في مدينة المنصورة - طريق دمياط / المنصورة السريع أمام كوبرى الجامعة الدائرى فى اتجاه دمياط ، والتابعة لإدارة طلخا التعليمية بمحافظة الدقهلية ، وذلك نزولاً على رغبة الممثل القانونى للمدرسة ، على ألا يُضار أي طالب بالمدرسة ، وكذا عدم استغلال الفراغات الناتجة عن الإلغاء ، إلا بإجراءات قانونية تُقدم للجهة المختصة لإعادة التشغيل .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه ، ويلغى كل ما يخالف ذلك .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

أ.د/ طارق شوقي